

الغدير

[173] وقول الإمام الشافعي في ذلك مشهور قال. يا أهل بيت رسول الله حاكم * فرض من الله في القرآن أنزله كفاكم من عظيم القدر أنكم * من لم يصل عليكم لا صلاة له ذكرهما له ابن حجر في (الصواعق) 87، الزرقاني في شرح (المواهب) 7 ص 7، الحمزاوي المالكي في (مشارك الأنوار) 88، الشبراوي في (الإتحاف) 29، الصبان في الاسعاف 119. م وقال العجلوني (1) في (كشف الخفاء) ص 19 ج 1: وفي هذا مع زيادة قلت: لقد حاز آل المصطفى أشرف الفخر * بنسبتهم ؟ ؟ للطاهر الطيب الذكر فحبهم فرض على كل مؤمن * أشار إليه الله في محكم الذكر ومن يدعي من غيرهم نسبة له * فذلك ملعون أتى أقبح الوزر وقد خص منهم نسل زهراء الأشرف * بأطراف تيجان من السندس الخضري ويغنيهم عن لبس ما خصهم به * وجوه لهم أبهى من الشمس والبدر ولم يمتنع من غيرهم لبس أخضر * على رأي من يعزى لأسبوط ذي الخبر وقد صحوا عن غيره حرمة الذي * رآه مباحا فاعلم الحكم بالسبر] وأما إن تزويج علي بفاطمة عليهما السلام كان من حوادث العهد المدني، و قد ماشينا الرجل على نزول الآية في مكة فإنه لا ملازمة بين إطباق الآية بهما وبأولادهما وبين تقدم تزويجهما على نزولها كما لا منافاة بينه وبين تأخر وجود أولادهما على فرضه، فإن مما لا شبهة فيه كون كل منهما من قريبي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بالعمومة والنبوة، و أما أولادهما فكان من المقدر في العلم الأزلي أن يخلقوا منهما، كما أنه كان قد قضى بعلقة التزويج بينهما، وليس من شرط ثبوت الحكم بملاك عام يشمل الحاضر والغابر وجود موضوعه الفعلي بل إنما يتسرب إليه الحكم مهما وجد ومتى وجد وأنى وجد. على أن من الممكن أن تكون قد نزلت بمكة في حجة الوداع وعلي قد تزوج بفاطمة وولد الحسنان، ولا ملازمة بين نزولها بمكة وبين كونه قبل الهجرة. ويرى

(1) الشيخ إسماعيل بن محمد العجلوني الجراحي

المتوفى 1162 توجد ترجمته في (سلك الدرر) للمرادي.